

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧١ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى قرار لجنة التظلمات بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُحى قيد العقار رقم ٢٤ شارع الكنيسة المرقصية بحى عابدين - محافظة القاهرة من سجل التراث العمارى لمحافظة القاهرة المُرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ صفر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف